

محافظة الشرقية

قرار رقم ٤٢٥ لسنة ٢٠٢٦

محافظ الشرقية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار المحافظة رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ باعتماد المخططات التفصيلية لقرى محافظة الشرقية ؛

وعلى كتابى الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية والمذكرة المرفقه بهما بشأن الطلب المقدم من المواطن/ سامى مراد إمام بقرية الزنكلون - التابعه للوحدة المحلية بالزنكلون مركز الزقازيق والمتضمنه طلب الموافقه على رفع الشارع المار بقطعة أرض ملك المواطن المذكور من الجهة الغربية رقم (١) والشوارع (٢) و(٣) الواردة بالمخطط التفصيلى لصعوبة تنفيذها واستبدالها بالشوارع رقم (A) و(B) و(C) الموجودة بالطبيعة مع عدم خلق قطع حبيسة أو شوارع مغلقة مع الالتزام بالارتدادات القانونية اللازمة وتطبيق أحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والمؤشر عليها منا ؛

قرر:

مادة أولى - يعدل المخطط التفصيلى لقرية الزنكلون التابعة لرئاسة مركز ومدينة الزقازيق والمعتمد بقرار المحافظة رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ وذلك برفع الشارع المار بقطعة أرض ملك المواطن / سامى مراد إمام من الجهة الغربية رقم (١) والشوارع (٢)

و(٣) الواردة بالمخطط التفصيلى لصعوبة تنفيذها وإستبدالها بالشوارع رقم (A) و(B) و (C) الموجودة بالطبيعة مع عدم خلق قطع حبيسة أو شوارع مغلقة مع الالتزام بالارتدادات القانونية اللازمة وتطبيق أحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ثانية - لا يعتبر هذا القرار ترخيصاً بالبناء ولا سند ملكية للنوى الشأن .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

مادة رابعة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٢٦/٣/٢

محافظ الشرقية

مهندس / حازم الأشمونى

